

ما حكم التكني بأسماء البنات كأبي عائشة ؟ | | الشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليكم يقول ما حكم التكني بأسماء البنات كأبي فلانة؟ لا حرج. يقول ان يكنى بابي عائشة وابي فاطمة لا حرج وقد كان من السلف يكدون بأسماء بناتهم. وكانت ايضا من الصحابة من كان يكنى بأسمائه بناته. فهناك من يكنى لابي عائشة - [00:00:00](#) هناك من يكنى بابي فاطمة وهناك من يكنى بابي مريم. هذه اسمى للصحابة كانوا يكرنون بهذه الكنا ولا حرج في ذلك. فلو كان الرجل له بنت واسمها زينب وسؤيا بابي زينب لكن لا حرج. وهذا مما يحب ذلك المسلم. وهذا موجود الان تجد بعض ما يسمى - [00:00:20](#) باسم بنته فلا حرج في ذلك - [00:00:40](#)